

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

الْقَاضِي: كَلَامُ الْحَرَقِيِّ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ الَّذِي بَقِيَ فِي يَدِهِ لَمْ يَكُنْ عَيْنَ الزَّكَاةِ، وَإِنَّمَا تَصَرَّفَ فِيهَا وَحَصَلَ عَوَضُهَا وَفَائِدَتُهَا. وَلَوْ تَلَفَ الْمَالُ الَّذِي فِي يَدِ هَؤُلَاءِ بَعِيرٍ تَفْرِيطٍ، لَمْ يَرْجِعْ عَلَيْهِمْ بِشَيْءٍ.

[مَسْأَلَةٌ نَقَلَ الصَّدَقَةَ مِنْ بَلَدِهَا إِلَى بَلَدٍ تُقْصِرُ فِي مِثْلِهِ الصَّلَاةُ]

مَسْأَلَةٌ: قَالَ: (وَلَا يَجُوزُ نَقْلُ الصَّدَقَةِ مِنْ بَلَدِهَا إِلَى بَلَدٍ تُقْصِرُ فِي مِثْلِهِ الصَّلَاةُ) الْمَذْهَبُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ نَقْلُ الصَّدَقَةِ مِنْ بَلَدِهَا إِلَى مَسَافَةِ الْقَصْرِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ سُئِلَ عَنِ الزَّكَاةِ يُبْعَثُ بِهَا مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ؟ قَالَ لَا. قِيلَ: وَإِنْ كَانَ قَرَابَتُهُ بِهَا؟ قَالَ: لَا. وَاسْتَحَبَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ لَا تُنْقَلَ مِنْ بَلَدِهَا.

وَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ فِي كِتَابِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: مَنْ أَخْرَجَ مِنْ مِخْلَافٍ إِلَى مِخْلَافٍ، فَإِنَّ صَدَقَتَهُ وَعَشْرَهُ تُرَدُّ إِلَى مِخْلَافِهِ. وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ رَدَّ زَكَاةً أَتَى بِهَا مِنْ خُرَاسَانَ إِلَى الشَّامِ، إِلَى خُرَاسَانَ.

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ وَالنَّخَعِيِّ أَنَّهُمَا كَرِهَا نَقْلَ الزَّكَاةِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ، إِلَّا لِذِي قَرَابَةٍ. وَكَانَ أَبُو الْعَالِيَةِ يُبْعَثُ بِزَكَاتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ. وَلَنَا، «قَوْلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِمُعَاذٍ: أَخْبِرْهُمْ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

لأنه عاجز عن القضاء، وهما يقدران عليه.  
قال أحمد: أذهب إلى حديث أبي هريرة. يعني ولا أقول بقول ابن عباس وابن عمر في منع  
القضاء.

[مسألة عجز عن الصوم لكبير]

(٢٠٨١) مسألة: قال: (وإذا عجز عن الصوم لكبير أفطر، وأطعم لكل يوم مسكينا) وخملة  
ذلك أن الشيخ الكبير، والعجوز، إذا كان يجهدهما الصوم، ويشق عليهما مشقة شديدة،  
فلهما أن يفطرا ويطعما لكل يوم مسكينا. وهذا قول علي، وابن عباس، وأبي هريرة، وأنس،  
وسعيد بن جبير، وطاوس، وأبي حنيفة، والثوري، والأوزاعي.  
وقال مالك: لا يجب عليه شيء؛ لأنه ترك الصوم لعجزه، فلم تجب فدية، كما لو تركه لمرض  
اتصل به الموت. وللشافعي قولان كالمذهبين. ولنا الآية، وقول ابن عباس في تفسيرها: نزلت  
رخصة للشيخ الكبير. ولأن الأداء صوم واجب، فجاز أن ينقط إلى الكفارة كالقضاء.  
وأما المريض إذا مات، فلا يجب الإطعام؛ لأن ذلك يؤدي إلى أن يجب على الميت ابتداء،  
بخلاف ما إذا أمكنه الصوم، فلم يفعل حتى مات، لأن وجوب الإطعام يستند إلى حال الحياة،

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

يَتَعَلَّقُ بِهِ حُكْمٌ، كَمَا فِي الصِّيَامِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ  
عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ، أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

[فَصْلُ الْعَمْدِ وَالنِّسْيَانِ فِي الْوُطْءِ لِلْمُحْرَمِ سَوَاءً]

(٢٣٩٤) فَصْلٌ: وَالْعَمْدُ وَالنِّسْيَانُ فِي الْوُطْءِ سَوَاءً. نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ فَقَالَ: إِذَا جَامَعَ أَهْلَهُ بَطَلَ  
حُجَّتُهُ؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى رَدِّهِ، وَالشَّعْرُ إِذَا حَلَقَهُ، فَقَدْ ذَهَبَ، لَا يَقْدِرُ عَلَى رَدِّهِ، وَالصَّيْدُ  
إِذَا قَتَلَهُ، فَقَدْ ذَهَبَ، لَا يَقْدِرُ عَلَى رَدِّهِ، فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْعَمْدُ وَالنِّسْيَانُ فِيهَا سَوَاءٌ. وَلَمْ يَذْكُرْ  
الْخِرْقِيَّ النَّسْيَانَ هَاهُنَا، وَلَكِنْ ذَكَرَهُ فِي الصِّيَامِ، وَبَيَّنَّ أَنَّ الْوُطْءَ فِي الْفَرْجِ أَوْ دُونَ الْفَرْجِ مَعَ  
الْإِنْزَالِ يَسْتَوِي عَمْدُهُ وَسَهْوُهُ، وَمَا عَدَاهُ مِنَ الْقُبْلَةِ وَاللَّمْسِ وَالْمَذْيِ بِتَكَرُّرِ النَّظَرِ يَخْتَلِفُ حُكْمُ  
عَمْدِهِ وَسَهْوِهِ، فَهَاهُنَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ؛ لِأَنَّ الْوُطْءَ لَا يَكَادُ يَتَطَرَّقُ النَّسْيَانُ إِلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ،  
وَلِأَنَّ الْجَمَاعَ مُفْسِدٌ لِلصَّوْمِ دُونَ غَيْرِهِ، فَاسْتَوَى عَمْدُهُ وَسَهْوُهُ، كَالْفَوَاتِ، بِخِلَافِ مَا دُونَهُ.  
وَالْجَاهِلُ بِالْتَّحْرِيمِ وَالْمُكْرَهُ فِي حُكْمِ النَّاسِي؛ لِأَنَّهُ مَعْدُورٌ. وَمَمَّنْ قَالَ: إِنَّ عَمْدَ الْوُطْءِ وَنَسْيَانَهُ  
سَوَاءٌ. أَبُو حَنِيفَةَ، وَمَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ فِي قَدِيمِ قَوْلَيْهِ.

وَقَالَ فِي الْجَدِيدِ: لَا يُفْسِدُ الْحَجَّ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مَعَ النَّسْيَانِ وَالْجَهْلِ؛ لِأَنَّهَا عِبَادَةٌ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

وَلَدَهَا؛ لِأَنَّ مَا فِي الدِّمَّةِ وَاحِدٌ، فَلَا يَلْزُمُهُ اثْنَانِ. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَتَّبِعُ أُمَّهُ فِي الْوُجُوبِ؛ لِأَنَّهُ وَلَدٌ  
هَدْيٍ وَاجِبٍ، فَكَانَ وَاجِبًا، كَالْمُعَيَّنِ ابْتِدَاءً.  
وَقَالَ الْمُعَيَّرَةُ بْنُ حَدْفٍ: أَتَى رَجُلٌ عَلِيًّا بِبَقْرَةٍ قَدْ أَوْلَدَهَا، فَقَالَ لَهُ: لَا تَشْرَبْ مِنْ لَبَنِهَا إِلَّا مَا  
فَضَلَ عَنْ وَلَدِهَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْأَضْحَى ضَحَيْتَ بِهَا وَوَلَدِهَا عَنْ سَبْعَةِ رَوَاهُ سَعِيدٌ، وَالْأَثَرُ. وَإِنْ  
تَعَيَّنَتِ الْمُعَيَّنَةُ عَنِ الْوَاجِبِ فِي الدِّمَّةِ، وَقُلْنَا: يَذْبَحُهَا. ذَبَحَ وَلَدَهَا مَعَهَا؛ لِأَنَّهُ تَبَعَ لَهَا.  
وَإِنْ قُلْنَا: يَبْطُلُ تَعْيِينُهَا، وَتَعُودُ إِلَى مَالِكِهَا. اِحْتَمَلَ أَنْ يَبْطُلَ التَّعْيِينُ فِي وَلَدِهَا تَبَعًا، كَنَمَائِهَا  
الْمُتَّصِلِ بِهَا، وَاحْتَمَلَ أَنْ لَا يَبْطُلَ، وَيَكُونُ لِلْفُقَرَاءِ؛ لِأَنَّهُ تَبَعُهَا فِي الْوُجُوبِ حَالَ اتِّصَالِهَا بِهَا، وَلَمْ  
يَتَّبِعْهَا فِي زَوَالِهَا؛ لِأَنَّهُ مُنْفَصِلٌ عَنْهَا، كَوَلَدِ الْمَيْعِ الْمَعِيْبِ إِذَا وَلَدَ عِنْدَ الْمُشْتَرِي، ثُمَّ رَدَّهُ لَمْ  
يَبْطُلِ الْبَيْعُ فِي وَلَدِهِ، وَالْمُدْبَّرَةُ إِذَا قَتَلَتْ سَيِّدَهَا، فَبَطُلَ تَدْبِيرُهَا، لَا يَبْطُلُ فِي وَلَدِهَا.

[فَصْلٌ شَرِبُ لَبَنِ الْهَدْيِ]

(٢٧١٦) فَصْلٌ: وَلِلْمُهْدِيِّ شَرِبُ لَبَنِ الْهَدْيِ؛ لِأَنَّ بَقَاءَهُ فِي الضَّرْعِ يَصْرُّ بِهِ، فَإِذَا كَانَ ذَا وَلَدٍ،  
لَمْ يَشْرَبْ إِلَّا مَا فَضَلَ عَنْ وَلَدِهِ؛ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ خَبَرِ عَلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . فَإِنْ شَرِبَ مَا  
يَصْرُّ بِالْأُمَّ، أَوْ مَا لَا يَفْضُلُ عَنِ الْوَلَدِ، صَمِنَتْ؛ لِأَنَّهُ تَعَدَّى بِأَخْذِهِ.

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

### [فصل التَّدْلِيسِ فِي الْبَيْعِ]

(٢٩٩٤) فَصْلٌ: وَكُلُّ تَدْلِيسٍ يَخْتَلِفُ الثَّمَنُ لِأَجْلِهِ، مِثْلُ أَنْ يُسَوِّدَ شَعْرَ الْجَارِيَةِ، أَوْ يُجَعِّدَهُ، أَوْ يُحَمِّرَ وَجْهَهَا، أَوْ يُضْمِرَ الْمَاءَ عَلَى الرَّحَا، وَيُرْسِلُهُ عِنْدَ عَرْضِهَا عَلَى الْمُشْتَرِي، يُثَبِّتُ الْخِيَارَ؛ لِأَنَّهُ تَدْلِيسٌ بِمَا يَخْتَلِفُ الثَّمَنُ بِاخْتِلَافِهِ فَأُثْبِتَ الْخِيَارَ، كَالْتَّصِرِيَّةِ، وَبِهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ. وَوَافَقَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي تَسْوِيدِ الشَّعْرِ. وَقَالَ فِي تَجْعِيدِهِ: لَا يَثْبُتُ بِهِ الْخِيَارُ؛ لِأَنَّهُ تَدْلِيسٌ بِمَا لَيْسَ بِعَيْبٍ، أَشْبَهَ مَا لَوْ سَوَّدَ أَنْامِلَ الْعَبْدِ، لِيَطْنَهُ كَاتِبًا أَوْ حَدَادًا.

وَلَنَا، أَنَّهُ تَدْلِيسٌ بِمَا يَخْتَلِفُ بِهِ الثَّمَنُ، أَشْبَهَ تَسْوِيدَ الشَّعْرِ، وَأَمَّا تَسْوِيدُ الْأَنْامِلِ، فَلَيْسَ بِمُخْتَصِّصٍ بِكَوْنِهِ كَاتِبًا؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَلَعَ بِالذَّوَاةِ، أَوْ كَانَ غُلَامًا لِكَاتِبٍ يُصْلِحُ لَهُ الذَّوَاةَ، فَطْنَهُ كَاتِبًا، طَمَعٌ لَا يَسْتَحِقُّ بِهِ فَسْخَا، فَإِنْ حَصَلَ هَذَا مِنْ غَيْرِ تَدْلِيسٍ، مِثْلُ أَنْ يَجْتَمَعَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ، أَوْ أَحْمَرَ وَجْهَ الْجَارِيَةِ لِخَجَلٍ أَوْ تَعَبٍ، أَوْ تَسَوَّدَ شَعْرُهَا بِشَيْءٍ وَقَعَ عَلَيْهِ، فَقَالَ الْقَاضِي: لَهُ الرُّدُّ أَيْضًا؛ لِدَفْعِ الضَّرْرِ اللَّاحِقِ بِالْمُشْتَرِي، وَالضَّرْرُ وَاجِبُ الدَّفْعِ، سَوَاءً قَصَدَ أَوْ لَمْ يَقْصِدْ، فَأَشْبَهَ الْعَيْبَ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ لَا يَثْبُتَ الْخِيَارُ لِحُمْرَةِ وَجْهَهَا بِخَجَلٍ أَوْ تَعَبٍ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ ذَلِكَ، فَيَتَعَيَّنُ طَنْهُ مِنْ خِلْقَتِهِ الْأَصْلِيَّةِ طَمَعًا، فَأَشْبَهَ سَوَادَ أَنْامِلِ الْعَبْدِ.

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

مَعَهَا. فَإِذَا بِيَعًا مَعًا، تَعَلَّقَ حَقُّ الْمُرْتَهِنِ مِنْ ذَلِكَ بِقَدْرِ قِيَمَةِ الْجَارِيَةِ مِنَ الثَّمَنِ، فَإِذَا كَانَتْ قِيَمَتُهَا مِائَةً، مَعَ أَنَّهَا ذَاتُ وُلْدٍ، وَقِيَمَةُ الْوَلَدِ خَمْسُونَ، فَحِصَّتْهَا ثُلُثَا الثَّمَنِ. وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ الْمُرْتَهِنُ بِالْوَلَدِ، ثُمَّ عَلِمَ، فَلَهُ الْخِيَارُ فِي الرَّدِّ وَالْإِمْسَاكِ؛ لِأَنَّ الْوَلَدَ عَيْبٌ فِيهَا، لِكُونِهِ لَا يُمَكِّنُ بَيْعَهَا بِدُونِهِ، فَإِنْ أَمْسَكَ، فَهُوَ كَمَا لَوْ عَلِمَ حَالَ الْعُقْدِ، وَلَا شَيْءَ لَهُ غَيْرَهَا، وَإِنْ رَدَّهَا فَلَهُ فَسْخُ الْبَيْعِ، إِنْ كَانَتْ مَشْرُوطَةً فِيهِ.

[فَصَلَّ رَهْنُ مَا يُسْرَعُ إِلَيْهِ الْفَسَادُ]

(٣٢٩٦) فَصَلَّ: وَيَصِحُّ رَهْنُ مَا يُسْرَعُ إِلَيْهِ الْفَسَادُ، سَوَاءً كَانَ مِمَّا يُمَكِّنُ إِصْلَاحَهُ بِالتَّجْفِيفِ، كَالْعَيْبِ وَالرُّطْبِ، أَوْ لَا يُمَكِّنُ، كَالطَّيِّخِ وَالطَّبِيخِ. ثُمَّ إِنْ كَانَ مِمَّا يُجَفَّفُ، فَعَلَى الرَّاهِنِ تَجْفِيفُهُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ مُؤَنَةِ حِفْظِهِ وَتَبْقِيَتِهِ، فَلَزِمَ الرَّاهِنُ، كَنَفَقَةِ الْحَيَوَانِ. وَإِنْ كَانَ مِمَّا لَا يُجَفَّفُ، فَإِنَّهُ يُبَاعُ، وَيَقْضَى الدَّيْنُ مِنْ ثَمَنِهِ، إِنْ كَانَ حَالًا، أَوْ يَحِلُّ قَبْلَ فَسَادِهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَحِلُّ قَبْلَ فَسَادِهِ، جَعَلَ ثَمَنَهُ مَكَانَهُ رَهْنًا، سَوَاءً شَرَطَ فِي الرَّهْنِ بَيْعَهُ أَوْ أَطْلَقَ. وَقَالَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ: إِنْ كَانَ مِمَّا يَفْسُدُ قَبْلَ مَحَلِّ الدَّيْنِ، فَشَرَطَ الْمُرْتَهِنُ عَلَى الرَّاهِنِ بَيْعَهُ وَجَعَلَ ثَمَنَهُ مَكَانَهُ، صَحَّ. وَإِنْ أَطْلَقَ، فَعَلَى قَوْلَيْنِ: أَحَدِهِمَا، لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّ بَيْعَ الرَّهْنِ قَبْلَ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

أَتَلَفَ مِثْلَ دَيْنِهِ، فَيَثْبُتُ فِي ذِمَّتِهِ وَيَتَقَاصَّنَ. وَإِنْ تَلَفْتَ بِغَيْرِ تَفْرِيطِهِ، فَعَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، يَسْقُطُ حَقُّهُ أَيْضًا؛ لِأَنَّ مَالَهُ تَلَفَ تَحْتَ يَدِهِ. وَعَلَى الثَّانِي، لَهُ أَنْ يَرْجِعَ عَلَى الْمُحِيلِ بِحَقِّهِ، وَلَيْسَ لِلْمُحِيلِ الرَّجُوعُ عَلَى الْمُحَالِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ يَعْتَرِفُ بِرَأْيِهِ.

(٣٥٦٧) فَصَّلْ: وَإِنْ اتَّفَقَا عَلَى أَنَّ الْمُحِيلَ قَالَ: أَحْلُتُكَ بِدَيْنِكَ. ثُمَّ اخْتَلَفَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هِيَ حَوَالَةٌ بِلَفْظِهَا. وَقَالَ الْآخَرُ: هِيَ وَكَالَةٌ بِلَفْظِ الْحَوَالَةِ. فَالْقَوْلُ قَوْلُ مُدَّعِي الْحَوَالَةِ، وَجَهًا وَاحِدًا؛ لِأَنَّ الْحَوَالَةَ بِدَيْنِهِ لَا تَحْتَمِلُ الْوَكَالََةَ، فَلَمْ يُقْبَلْ قَوْلُ مُدَّعِيهَا. وَسَوَاءٌ اعْتَرَفَ الْمُحِيلُ بِدَيْنِ الْمُحْتَالِ، أَوْ قَالَ: لَا دِينَ لَكَ عَلَيَّ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: أَحْلُتُكَ بِدَيْنِكَ. اعْتِرَافٌ بِدَيْنِهِ، فَلَا يُقْبَلُ جَحْدُهُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ. فَأَمَّا إِنْ لَمْ يَقُلْ بِدَيْنِكَ، بَلْ قَالَ: أَحْلُتُكَ. ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ لَكَ عَلَيَّ دِينَ، وَإِنَّمَا عَنَيْتِ التَّوَكِيلَ بِلَفْظِ الْحَوَالَةِ. أَوْ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ، وَكَلْتُكَ، فَسَبَقَ لِسَانِي فَقُلْتُ: أَحْلُتُكَ. وَادَّعَى الْمُحْتَالُ أَنَّهَا حَوَالَةٌ بِدَيْنِهِ، وَأَنَّ دَيْنَهُ كَانَ ثَابِتًا عَلَى الْمُحِيلِ، فَهَلْ ذَلِكَ اعْتِرَافٌ بِالذَّيْنِ أَوْ لَا؟ فِيهِ وَجْهَانِ، سَبَقَ تَوْجِيهُهُمَا.

[فَصَّلْ لِرَجُلٍ دَيْنٌ عَلَى آخَرَ فَطَالَبُهُ بِهِ فَقَالَ قَدْ أَحْلَتُ بِهِ عَلَيَّ فَلَانَا الْعَائِبُ]

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

وَلَنَا، أَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ سَرَجَ الدَّابَّةِ لِصَاحِبِهَا، وَكَذَلِكَ لَوْ تَنَازَعَ رَجُلَانِ سَرَجًا عَلَى دَابَّةٍ أَحَدِهِمَا،  
كَانَ لِصَاحِبِهَا، فَصَارَ كَعِمَامَةِ الْعَبْدِ.  
فَأَمَّا إِنْ قَالَ: لَهُ عِنْدِي دَابَّةٌ بِسَرَجِهَا، أَوْ دَارٌ بِفَرَشِهَا، أَوْ سَفِينَةٌ بِطَعَامِهَا. كَانَ مُقَرَّرًا بِهِمَا بغيرِ  
خِلَافٍ؛ لِأَنَّ الْبَاءَ تُعَلِّقُ الثَّانِي بِالْأَوَّلِ.

[فَصَلِّ قَالَ لَهُ عَلَيَّ دِرْهَمٌ أَوْ دِينَارٌ أَوْ إِمَّا دِرْهَمٌ وَإِمَّا دِينَارٌ]  
(٣٨٥٠) فَصَلِّ: وَإِنْ قَالَ: لَهُ عَلَيَّ دِرْهَمٌ، أَوْ دِينَارٌ. أَوْ: إِمَّا دِرْهَمٌ وَإِمَّا دِينَارٌ. كَانَ مُقَرَّرًا  
بِأَحَدِهِمَا، يُرْجَعُ فِي تَفْسِيرِهِ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ " أَوْ " وَ " إِمَّا " فِي الْخَبَرِ لِلشَّكِّ، وَتَقْتَضِي أَحَدَ  
الْمَذْكُورَيْنِ لَا جَمِيعَهُمَا.  
وَإِنْ قَالَ: لَهُ عَلَيَّ إِمَّا دِرْهَمٌ وَإِمَّا دِرْهَمَانِ. كَانَ مُقَرَّرًا بِدِرْهَمٍ، وَالثَّانِي مَشْكُوكٌ فِيهِ، فَلَا يَلْزَمُهُ  
بِالشَّكِّ.

[مَسْأَلَةٌ أَقَرَّ بِشَيْءٍ وَاسْتَشْنَى مِنْهُ الْكَثِيرَ وَهُوَ أَكْثَرُ مِنَ النِّصْفِ]  
(٣٨٥١) مَسْأَلَةٌ: قَالَ: (وَمَنْ أَقَرَّ بِشَيْءٍ، وَاسْتَشْنَى مِنْهُ الْكَثِيرَ، وَهُوَ أَكْثَرُ مِنَ النِّصْفِ، أُحْدِ



الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

وَلَنَا، أَنَّ الْمُدَّعِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مَا أَخَذَهُ كَانَ مِلْكًا لَهُ قَبْلَ الصُّلْحِ، وَلَمْ يَتَجَدَّدْ لَهُ عَلَيْهِ مِلْكٌ، وَإِنَّمَا اسْتَنْفَذَهُ بِصُلْحِهِ، فَلَمْ تَجِبْ فِيهِ شُفْعَةٌ كَمَا لَوْ أَقَرَّ بِهِ.

[فَصْلٌ دَارٌ بَيْنَ ثَلَاثَةٍ فَاشْتَرَى أَحَدُهُمْ نَصِيبَ أَحَدِهِمْ ثُمَّ بَاعَهُ لِأَجْنَبِيٍّ ثُمَّ عَلِمَ شَرِيكُهُ  
(٤٠٩٩) فَصْلٌ: إِذَا كَانَتْ دَارٌ بَيْنَ ثَلَاثَةٍ أَثَلَاثًا، فَاشْتَرَى أَحَدُهُمْ نَصِيبَ أَحَدِ شَرِيكَيْهِ، ثُمَّ بَاعَهُ  
لِأَجْنَبِيٍّ، ثُمَّ عَلِمَ شَرِيكُهُ، فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِالْعَقْدَيْنِ، وَلَهُ الْأَخْذُ بِأَحَدِهِمَا؛ لِأَنَّهُ شَرِيكٌ فِيهِمَا. فَإِنْ  
أَخَذَ بِالْعَقْدِ الثَّانِي، أَخَذَ جَمِيعَ مَا فِي يَدِ مُشْتَرِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي شُفْعَتِهِ.  
وَإِنْ أَخَذَ بِالْعَقْدِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يَأْخُذْ بِالثَّانِي، أَخَذَ نِصْفَ الْمَبِيعِ، وَهُوَ السُّدُسُ؛ لِأَنَّ الْمُشْتَرِيَّ  
شَرِيكُهُ فِي شُفْعَتِهِ، وَيَأْخُذُ نِصْفَهُ مِنَ الْمُشْتَرِي الْأَوَّلِ، وَنِصْفَهُ مِنَ الْمُشْتَرِي الثَّانِي؛ لِأَنَّ شَرِيكُهُ  
لَمَّا اشْتَرَى الثُّلُثَ، كَانَ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ، فَإِذَا بَاعَ الثُّلُثَ مِنْ جَمِيعِ  
مَا فِي يَدِهِ، وَفِي يَدِهِ ثُلُثَانِ، فَقَدْ بَاعَ نِصْفَ مَا فِي يَدِهِ، وَالشَّفِيعُ يَسْتَحِقُّ رُبْعَ مَا فِي يَدِهِ، وَهُوَ  
السُّدُسُ، فَصَارَ مُنْقَسِمًا فِي يَدَيْهِمَا نِصْفَيْنِ، فَيَأْخُذُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نِصْفَهُ، وَهُوَ نِصْفُ  
السُّدُسِ، وَيُدْفَعُ ثَمَنُهُ إِلَى الْأَوَّلِ، وَيَرْجِعُ الْمُشْتَرِي الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ بِرُبْعِ الثَّمَنِ الَّذِي اشْتَرَى  
بِهِ، وَتَكُونُ الْمَسْأَلَةُ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ، ثُمَّ تَرْجِعُ إِلَى أَرْبَعَةٍ، لِلشَّفِيعِ نِصْفُ الدَّارِ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

### [كِتَابُ الْوُقُوفِ وَالْعَطَايَا]

الْوُقُوفُ: جَمْعُ وَقْفٍ، يُقَالُ مِنْهُ: وَقَفْتُ وَقْفًا. وَلَا يُقَالُ: أَوْقَفْتُ. إِلَّا فِي شَاذِّ اللَّغَةِ، وَيُقَالُ:  
حَبَسْتُ وَأَحْبَسْتُ. وَبِهِ جَاءَ الْحَدِيثُ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا». وَالْعَطَايَا:  
جَمْعُ عَطِيَّةٍ، مِثْلُ خَلِيَّةٍ وَخَلَايَا، وَبَلِيَّةٍ وَبَلَايَا. وَالْوُقُوفُ مُسْتَحَبٌّ. وَمَعْنَاهُ: تَحْيِيسُ الْأَصْلِ، وَتَسْبِيلُ  
الشَّمْرَةِ

وَالْأَصْلُ فِيهِ مَا رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: «أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْرِ فَاتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْرٍ، لَمْ أَصِبْ قَطُّ مَالًا  
أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي فِيهَا؟ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا  
يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلَا يُبْتَاعُ، وَلَا يُوَهَّبُ، وَلَا يُوْرَثُ. قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ، وَذَوِي  
الْقُرْبَى، وَالرَّقَابِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، أَوْ يُطْعَمَ  
صَدِيقًا بِالْمَعْرُوفِ، غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ فِيهِ، أَوْ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ، انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ  
ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ». قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا  
حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ السَّلَفِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ عَلَى الْقَوْلِ بِصِحَّةِ الْوُقُوفِ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

المُوصَى بِهِ ذَا كَسْبٍ، أَوْ كَوْنِ الْمُؤَلَّى عَلَيْهِ فَقِيرًا لَا تَلْزُمُهُ نَفَقَتُهُ، تَعَيَّنَ قَبُولُ الوَصِيَّةِ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ نَفْعًا لِلْمُؤَلَّى عَلَيْهِ، لِعِتْقِ قَرَابَتِهِ، وَتَخْرِيرِهِ، مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَتَعَيَّنَ ذَلِكَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[فَصَلْ لَا يَمْلِكُ الْمُوصَى لَهُ الوَصِيَّةَ إِلَّا بِالْقَبُولِ]

(٤٦٢٢) فَصَلْ: وَلَا يَمْلِكُ الْمُوصَى لَهُ الوَصِيَّةَ إِلَّا بِالْقَبُولِ، فِي قَوْلِ جُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ، إِذَا كَانَتْ لِمُعَيَّنٍ يُمْكِنُ الْقَبُولُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهَا تَمْلِكُ مَالٍ لِمَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْمَلِكِ مُتَعَيِّنٍ، فَاعْتَبِرَ قَبُولُهُ، كَالْهَبَةِ وَالْبَيْعِ. قَالَ أَحْمَدُ: الْهَبَةُ وَالْوَصِيَّةُ وَاحِدٌ، فَأَمَّا إِنْ كَانَتْ لِغَيْرِ مُعَيَّنٍ، كَالْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَمَنْ لَا يُمْكِنُ حَصْرُهُمْ، كَبَنِي هَاشِمٍ وَتَمِيمٍ، أَوْ عَلَى مَصْلَحَةٍ كَمَسْجِدٍ أَوْ حَجٍّ، لَمْ يَفْتَقِرْ إِلَى قَبُولِ، وَلَزِمَتْ بِمُجَرَّدِ الْمَوْتِ؛ لِأَنَّ اعْتِبَارَ الْقَبُولِ مِنْ جَمِيعِهِمْ مُتَعَدِّرٌ، فَيَسْتَقْطُ اعْتِبَارُهُ، كَالْوَقْفِ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَتَعَيَّنُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فَيُكْتَفَى بِقَبُولِهِ، وَلِذَلِكَ لَوْ كَانَ فِيهِمْ ذُو رَحِمٍ مِنَ الْمُوصَى بِهِ، مِثْلَ أَنْ يُوصِيَ بَعْدَ الْفُقَرَاءِ وَأَبُوهُ فَقِيرٌ، لَمْ يُعْتَقَ عَلَيْهِ. وَلِأَنَّ الْمَلِكَ لَا يَثْبُتُ لِلْمُوصَى لَهُمْ، بِدَلِيلِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْمَسْأَلَةِ، وَإِنَّمَا ثَبَتَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِالْقَبْضِ، فَيَقُومُ قَبْضُهُ مَقَامَ قَبُولِهِ. أَمَّا الْأَدْمِيُّ الْمُعَيَّنُ، فَيَثْبُتُ لَهُ الْمَلِكُ، فَيُعْتَبَرُ قَبُولُهُ، لَكِنْ لَا يَتَعَيَّنُ الْقَبُولُ بِاللَّفْظِ، بَلْ يُجْزَى مَا قَامَ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

{ كَمَا أْتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ } [يوسف: ٦] وَقَالَ النَّبِيُّ: - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا» .  
وَقَالَ: «سَامُ أَبُو الْعَرَبِ، وَحَامُ أَبُو الْحَبَشِ» . وَقَالَ: «نَحْنُ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ، لَا نَقْفُوا أُمَّنَا، وَلَا نَنْفِي مِنْ أَبِيْنَا» . وَقَالَ الشَّاعِرُ:  
إِنَّا بَنِي نَهْشَلٍ لَا نَدْعِي لِأَبٍ عَنْهُ ... وَلَا هُوَ بِالْأَبْنَاءِ يَشْرِينَا  
فَوَجِبَ أَنْ يَحْجُبَ الْإِخْوَةَ، كَالْأَبِ الْحَقِيقِيِّ، يُحَقِّقُ هَذَا أَنَّ ابْنَ الْإِبْنِ وَإِنْ سَفَلَ يَقُومُ مَقَامَ أَبِيهِ  
فِي الْحَجْبِ، وَكَذَلِكَ أَبُو الْأَبِ يَقُومُ مَقَامَ ابْنِهِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَلَا يَتَّقِي اللَّهُ زَيْدًا يَجْعَلُ  
ابْنَ الْإِبْنِ ابْنًا، وَلَا يَجْعَلُ أَبَا الْأَبِ أَبًا. وَلِأَنَّ بَيْنَهُمَا إِبِلَادًا وَبَعْضِيَّةً وَجُزْيَّةً، وَهُوَ يُسَاوِي الْأَبَ  
فِي أَكْثَرِ أَحْكَامِهِ، فَيُسَاوِيهِ فِي هَذَا الْحَجْبِ.  
يُحَقِّقُهُ أَنَّ أَبَا الْأَبِ وَإِنْ عَلَا يُسْقِطُ بَنِي الْإِخْوَةِ، وَلَوْ كَانَتْ قَرَابَةُ الْجَدِّ وَالْأَخِ وَاحِدَةً، لَوَجِبَ أَنْ  
يَكُونَ أَبُو الْجَدِّ مُسَاوِيًا لِبَنِي الْأَخِ، لِتَسَاوِيِ دَرَجَةِ مَنْ أَدْلِيَا بِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَلَا تَفْرِيعَ عَلَى هَذَا  
الْقَوْلِ لَوْضُوحِهِ. (٤٨٦٧) فَصَلِّ: اِخْتَلَفَ الْقَائِلُونَ بِتَوْرِيثِهِمْ مَعَهُ فِي كَيْفِيَّةِ تَوْرِيثِهِمْ، فَكَانَ عَلِيٌّ  
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَفْرِضُ لِلْأَخَوَاتِ فُرُوضَهُنَّ، وَالْبَاقِي لِلْجَدِّ، إِلَّا أَنْ يَنْقُصَهُ ذَلِكَ مِنْ  
السُّدُسِ، فَيَفْرِضُهُ لَهُ، فَإِنْ كَانَتْ أُخْتُ لِأَبَوَيْنِ، وَإِخْوَةٌ لِأَبٍ، فَرَضَ لِلْأُخْتِ النِّصْفَ، وَقَاسَمَ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

رَأْسُهُ، وَلَمْ يَذْهَبْ إِلَيْهِ، وَرَأَى أَنَّ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمَنْ وَافَقَهُ أَوْلَى؛ لِمُؤَافَقَتِهِ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى  
وَسُنَّةَ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَمَّا سُئِلَ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى، قَالَ: إِنَّا  
كُنَّا نَزْعُهُ أَنَّهُ لَنَا، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمَنَا. وَلَعَلَّهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: أَبِي ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمَنَا. فِعْلَ أَبِي بَكْرٍ  
وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، فِي حَمَلِهِمَا عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمَا عَلَى ذَلِكَ.  
وَمَتَّى اخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ، وَكَانَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ يُؤَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، كَانَ أَوْلَى. وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ  
مُؤَافِقٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَإِنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ رَوَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
«لَمْ يَقْسِمْ لِنَبِيِّ عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِنَبِيِّ نُؤْفَلٍ مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا، كَمَا كَانَ يَقْسِمُ لِنَبِيِّ هَاشِمٍ وَلِنَبِيِّ  
الْمُطَّلِبِ» وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَقْسِمُ الْخُمْسَ نَحْوَ قِسْمِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي قُرْبَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، كَمَا كَانَ يُعْطِيهِمْ، وَكَانَ  
عُمَرُ يُعْطِيهِمْ وَعُثْمَانُ مِنْ بَعْدِهِ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي " مُسْنَدِهِ " وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي  
بَكْرٍ وَعُمَرَ، أَنَّهُمَا حَمَلَا عَلَى سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَقِيلَ: إِنَّهُ يَرَوِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ  
وَهُوَ ضَعِيفٌ، عَنِ الْكَلْبِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا.

وَلَا يَصِحُّ عِنْدَ أَهْلِ النَّقْلِ. فَإِنْ قَالُوا: فَالْتَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَيْسَ بِبَاقٍ، فَكَيْفَ  
يَبْقَى سَهْمُهُ؟ قُلْنَا: جِهَةٌ صَرَفَهُ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَصْلَحَةُ الْمُسْلِمِينَ،

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعَثَ يَوْمَ حُنَيْنٍ بَعْثًا قَبْلَ أُوطَاسٍ، فَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا، فَكَانَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَحَرَّجُوا مِنْ غَشْيَانِهِنَّ، مِنْ أَجْلِ أَرْوَاجِهِنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} [النساء: ٢٤]. قَالَ: فَهِنَّ لَهُمْ حَلَالٌ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ.» وَعَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ فِي سَبَايَا أُوطَاسٍ: لَا تُوطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ، وَلَا غَيْرُ ذَاتِ حَمَلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً.» رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ. وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَهُمْ عَبْدَةُ أَوْثَانٍ.

وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي إِبَاحِيَّتِهِنَّ، وَلِأَنَّ الصَّحَابَةَ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ أَكْثَرُ سَبَايَاهُمْ مِنْ كُفَّارِ الْعَرَبِ، وَهُمْ عَبْدَةُ أَوْثَانٍ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُونَ تَحْرِيمَهُنَّ لِذَلِكَ، وَلَا نُقِلَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَحْرِيمُهُنَّ، وَلَا أَمَرَ الصَّحَابَةَ بِاجْتِنَابِهِنَّ، وَقَدْ دَفَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى سَلْمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ امْرَأَةً مِنْ بَعْضِ السَّبِيِّ، نَفَلَهَا إِيَّاهُ، وَأَخَذَ عُمَرُ وَابْنُهُ مِنْ سَبِي هَوَازِنَ، وَكَذَلِكَ غَيْرُهُمَا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالْحَنْفِيَّةُ أُمُّ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ مِنْ سَبِي بَنِي حَنْفِيَّةَ، وَقَدْ أَخَذَ الصَّحَابَةُ سَبَايَا فَارِسَ، وَهُمْ مَجُوسٌ، فَلَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّهُمْ اجْتَنَبُوهُنَّ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي إِبَاحِيَّتِهِنَّ، لَوْلَا اتِّفَاقُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى خِلَافِهِ.

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

أَتَى إِلَى الْأُخْرَى، أَوْ تَرَى ذَلِكَ، فَإِنْ رَضِيَتْ بِذَلِكَ جَارَ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ لَهُمَا، فَلَهُمَا الْمُسَامَحَةُ  
بِتَرْكِهِ، وَكَذَلِكَ إِنْ رَضِيَتْ بِنَوْمِهِ بَيْنَهُمَا فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ رَضِيَتْ بِأَنْ يُجَامِعَ وَاحِدَةً بِحَيْثُ  
تَرَاهُ الْأُخْرَى، لَمْ يَجُزْ؛ لِأَنَّ فِيهِ دَنَاءَةٌ وَسُخْفًا وَسُقُوطَ مُرُوءَةٍ، فَلَمْ يُبَحِّ بِرِضَاهُمَا. وَإِنْ أَسْكَنْهُمَا  
فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ، كُلِّ وَاحِدَةٍ فِي بَيْتٍ، جَارَ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ مَسْكَنَ مِثْلِهَا.

[فَصَلِّ لَا خَيْرَ فِي مَنْ لَا يِعَارُ]

(٥٧٠٥) فَصَلِّ: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: «أَتَعْجِبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟  
لَأَنَا أَعْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْيَرُ مِنِّي» وَعَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ نِسَاءَكُمْ  
لِيُرَاحِمَنَّ الْعُلُوحَ فِي الْأَسْوَاقِ، أَمَا تَعَارُونَ؟ إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي مَنْ لَا يِعَارُ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ  
الْحُسَيْنِ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - غَيُورًا، وَمَا مِنْ أَمْرٍ لَا يِعَارُ إِلَّا مَنكُوسُ الْقَلْبِ.

[مَسْأَلَةُ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ فِي الْقَسْمِ]

(٥٧٠٦) مَسْأَلَةٌ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: (وَعَلَى الرَّجُلِ أَنْ يُسَاوِيَ بَيْنَ زَوْجَاتِهِ فِي الْقَسْمِ) لَا نَعْلَمُ  
بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي وُجُوبِ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ فِي الْقَسْمِ خِلَافًا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

طالِقٌ كَيْفَ شِئْتَ. تَطْلُقُ فِي الْحَالِ طَلْقَةً رَجْعِيَّةً؛ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَرْطٍ، وَإِنَّمَا هُوَ صِفَةٌ لِلطَّلَاقِ  
الْوَاقِعِ بِمَشِيئَتِهَا. وَلَنَا، أَنَّهُ أَضَافَ الطَّلَاقَ إِلَى مَشِيئَتِهَا، فَأَشْبَهَهُ مَا لَوْ قَالَ: حَيْثُ شِئْتَ. وَقَالَ  
الشَّافِعِيُّ فِي جَمِيعِ الحُرُوفِ: إِنْ شَاءَتْ فِي الْحَالِ، وَإِلَّا فَلَا تَطْلُقُ؛ لِأَنَّ هَذَا تَمْلِيكٌ لِلطَّلَاقِ،  
فَكَانَ عَلَى الفُورِ، كَقَوْلِهِ: اخْتَارِي. وَقَالَ أَصْحَابُ الرُّأْيِ فِي " إِنْ " كَقَوْلِهِ، وَفِي سَائِرِ الحُرُوفِ  
كَقَوْلِنَا؛ لِأَنَّ هَذِهِ الحُرُوفَ صَرِيحَةٌ فِي التَّرَاحِي، فَحُمِلَتْ عَلَى مُقْتَضَاهَا، بِخِلَافِ " إِنْ "، فَإِنَّهَا  
لَا تَقْتَضِي زَمَانًا، وَإِنَّمَا هِيَ لِمُجَرَّدِ الشَّرْطِ فَتَقْيِدٌ، بِالْفُورِ بِقَضِيَّةِ التَّمْلِيكِ. وَقَالَ الحَسَنُ،  
وَعَطَاءٌ: إِذَا قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ شِئْتَ. إِنَّمَا ذَلِكَ لَهَا مَا دَامَا فِي مَجْلِسِهِمَا.  
وَلَنَا، أَنَّهُ تَعْلِيْقٌ لِلطَّلَاقِ عَلَى شَرْطٍ، فَكَانَ عَلَى التَّرَاحِي، كَسَائِرِ التَّعْلِيْقِ، وَلِأَنَّهُ إِزَالَةٌ لِمَلِكٍ مُعَلَّقٍ  
عَلَى المَشِيئَةِ، فَكَانَ عَلَى التَّرَاحِي كَالعِتْقِ، وَفَارَقَ: اخْتَارِي. فَإِنَّهُ لَيْسَ بِشَرْطٍ، إِنَّمَا هُوَ تَخْيِيرٌ،  
فَتَقْيِدٌ بِالمَجْلِسِ، كَخِيَارِ المَجْلِسِ. وَإِنْ مَاتَ مَنْ لَهُ المَشِيئَةُ، أَوْ جُنَّ، لَمْ يَقَعِ الطَّلَاقُ؛ لِأَنَّ  
شَرْطَ الطَّلَاقِ لَمْ يُوجَدْ. وَحُكِيَ عَنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ يَقَعُ. وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ الطَّلَاقَ المُعَلَّقَ عَلَى  
شَرْطٍ لَا يَقَعُ إِذَا تَعَدَّرَ شَرْطُهُ، كَمَا لَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ، وَإِنْ شَاءَ. وَهُوَ مَجْنُونٌ،  
لَمْ يَقَعِ طَلَاقُهُ؛ لِأَنَّهُ لَا حُكْمَ لِكَلَامِهِ. وَإِنْ شَاءَ، وَهُوَ سَكْرَانٌ. فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يَقَعُ؛ لِأَنَّهُ زَائِلُ  
العُقْلِ، فَهُوَ كَالْمَجْنُونِ.



الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

وَرَوَى ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ يَطُّونَ وَلَا يَدَهُمْ، ثُمَّ يَعْزِلُونَهُنَّ، لَا تَأْتِينِي وَليدَةٌ يَعْتَرِفُ سَيِّدَهَا أَنَّهُ أَلَمَ بِهَا، إِلَّا أَلْحَقْتُ بِهِ وَلَدَهَا، فَأَعزَلُوا بَعْدَ ذَلِكَ، أَوْ أَتْرَكُوا. وَلِأَنَّ الْوَطْءَ يَتَعَلَّقُ بِهِ تَحْرِيمُ الْمُصَاهَرَةِ، فَإِذَا كَانَ مَشْرُوعًا صَارَتْ بِهِ الْمَرْأَةُ فِرَاشًا، كَالنِّكَاحِ، وَلِأَنَّ الْمَرْأَةَ إِنَّمَا سُمِّيَتْ فِرَاشًا تَجَوُّزًا، إِنَّمَا لِمُضَاجَعَتِهَا عَلَى الْفِرَاشِ، وَإِنَّمَا لِكُونِهَا تَحْتَهُ فِي حَالِ الْمُجَامَعَةِ، وَكِلَا الْأَمْرَيْنِ يَحْصُلُ فِي الْجِمَاعِ، وَقِيَاسُهُمُ الْوَطْءَ عَلَى الْمَلِكِ لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّ الْمَلِكَ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ تَحْرِيمُ الْمُصَاهَرَةِ، وَلَا يَحْصُلُ مِنْهُ الْوَلَدُ بِدُونِ الْوَطْءِ، وَيُفَارِقُ النِّكَاحَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ إِلَّا لِلْوَطْءِ، وَيَتَعَلَّقُ بِهِ تَحْرِيمُ الْمُصَاهَرَةِ، وَلَا يَنْعَقِدُ فِي مَحَلِّ يَحْرُمُ الْوَطْءَ فِيهِ، كَالْمَجُوسِيَّةِ وَالْوَتْنِيَّةِ وَذَوَاتِ مَحَارِمِهِ. إِذَا تَبَتَ هَذَا، فَإِنْ أَرَادَ نَفِيَّ وَلَدَ أُمَّتِهِ النَّبِيِّ يَلْحَقُهُ وَلَدُهَا، فَطَرِيقُهُ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّهُ اسْتَبْرَأَهَا بَعْدَ وَطْئِهَا بِحَيْضَةٍ، فَيَنْتَفِي بِذَلِكَ. وَإِنْ ادَّعَى أَنَّهُ كَانَ يَعْزِلُ عَنْهَا، لَمْ يَنْتَفِ عَنْهُ بِذَلِكَ؛ لِمَا رَوَى جَابِرٌ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: إِنَّ لِي جَارِيَةً، وَأَنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ. فَقَالَ: «اعزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا. قَالَ: فَلَبِثَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَمَلَتْ. قَالَ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَعزِلُ عَنْ جَارِيَتِي، فَوَلَدَتْ أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيَّ. يَعْنِي ابْنَهُ.

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

[فَصَلِّ طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَادَّعَتْ أَنَّهَا حَامِلٌ لِتَكُونَ لَهَا النَّفَقَةُ]

(٦٤٨٦) فَصَلِّ: وَإِنْ طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، فَادَّعَتْ أَنَّهَا حَامِلٌ، لِتَكُونَ لَهَا النَّفَقَةُ أَنْفَقَ عَلَيْهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ، ثُمَّ تَرَى الْقَوَائِلَ بَعْدَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَمْلَ يَبِينُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ، إِلَّا أَنْ تَظْهَرَ بَرَاءَتُهَا مِنَ الْحَمْلِ بِالْحَيْضِ أَوْ بغيرِهِ فَتَنْقَطِعَ نَفَقَتُهَا، كَمَا تَنْقَطِعُ إِذَا قَالَ الْقَوَائِلُ: لَيْسَتْ حَامِلًا. وَيَرْجِعُ عَلَيْهَا بِمَا أَنْفَقَ؛ لِأَنَّهَا أَخَذَتْ مِنْهُ مَا لَا تَسْتَحِقُّهُ، فَرَجَعَ عَلَيْهَا، كَمَا لَوْ ادَّعَتْ عَلَيْهِ دَيْنًا وَأَخَذَتْهُ مِنْهُ، ثُمَّ تَبَيَّنَ كَذِبُهَا.

وَعَنْ أَحْمَدَ، رَوَايَةٌ أُخْرَى: لَا يَرْجِعُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ أَنْفَقَ عَلَيْهَا بِحُكْمِ آثَارِ النِّكَاحِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِهِ، كَالنَّفَقَةِ فِي النِّكَاحِ الْفَاسِدِ إِذَا تَبَيَّنَ فَسَادُهُ وَإِنْ عَلِمَتْ بَرَاءَتَهَا مِنَ الْحَمْلِ بِالْحَيْضِ، فَكَتَمَتْهُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَرْجِعَ عَلَيْهَا، قَوْلًا وَاحِدًا؛ لِأَنَّهَا أَخَذَتْ النَّفَقَةَ مَعَ عِلْمِهَا بِبَرَاءَتِهِ مِنْهَا كَمَا لَوْ أَخَذَتْهَا مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ.

وَإِنْ ادَّعَتْ الرَّجْعِيَّةُ الْحَمْلَ، فَانْفَقَ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ مُدَّةِ عِدَّتِهَا، رَجَعَ عَلَيْهَا بِالزِّيَادَةِ، وَيُرْجِعُ فِي مُدَّةِ الْعِدَّةِ إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا أَعْلَمُ بِهَا فَالْقَوْلُ قَوْلُهَا فِيهَا مَعَ يَمِينِهَا. فَإِنْ قَالَتْ: قَدْ ارْتَفَعَ حَيْضِي، وَلَمْ أَدْرِ مَا رَفَعَهُ. فَعِدَّتُهَا سَنَةٌ إِنْ كَانَتْ حُرَّةً. وَإِنْ قَالَتْ: قَدْ انْقَضَتْ بِثَلَاثَةِ قُرُوءٍ. وَذَكَرْتُ آخِرَهَا، فَلَهَا النَّفَقَةُ إِلَى ذَلِكَ، وَيَرْجِعُ عَلَيْهَا بِالزَّائِدِ. وَإِنْ قَالَتْ: لَا أَدْرِي مَتَى آخِرُهَا. رَجَعْنَا إِلَى

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

[مسألة كان القول في أسنان دية شبه العمد]

(٦٧٨٢) مسألة: قال: وإن كان القتل شبه عمد فكما وصفت في أسنانها، إلا أنها على العاقلة في ثلاث سنين، في كل سنة ثلثها. وجملته أن القول في أسنان دية شبه العمد، كالقول في دية العمد، سواء في اختلاف الروايتين فيها، واختلاف العلماء فيها، وقد سبق الكلام في ذلك، إلا أنها تخالف العمد في أمرين؛ أحدهما أنها على العاقلة، في ظاهر المذهب. وبه قال الشعبي والتخفي، والحكم، والشافعي، والثوري، وإسحاق، وأصحاب الرأي وابن المنذر وقال ابن سيرين، والزهري، والحارث العكلي وابن شبرمة، وقتادة، وأبو ثور: هي على القاتل في ماله. واختاره أبو بكر عبد العزيز؛ لأنها موجب فعل قصده، فلم تحمله العاقلة، كالعمد المحض، ولأنها دية معلطة، فأشبهت دية العمد.

وهكذا يجب أن يكون مذهب مالك؛ لأن شبه العمد عنده من باب العمد. ولنا، ما روى أبو هريرة، قال: اقتلت امرأتان من هذيل، فرمت إحداهما الأخرى بحجر، فقتلتها وما في بطنها، فقضى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بدية المرأة على عاقلتها. متفق عليه. ولأنه نوع قتل لا يوجب قصاصاً فوجب دية على العاقلة، كالحط، ويخالف العمد المحض؛ لأنه يغلط من كل وجه، لقصده الفعل، وإرادته القتل، وعمد الحط يغلط من وجه، وهو قصده الفعل،

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

[مسألة قال ومن قتل منهم غسل وكفن وصلي عليه]

(٧٠٧٤) مسألة: قال: (ومن قتل منهم، غسل وكفن، وصلي عليه) يعني من أهل البغي. وبهذا قال مالك، والشافعي. وقال أصحاب الرأي: إن لم يكن لهم فئة، صلي عليهم، وإن كانت لهم فئة، لم يصل عليهم؛ لأنه يجوز قتلهم في هذه الحال، فلم يصل عليهم، كالكفار. ولنا قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: «صلوا على من قال: لا إله إلا الله». رواه الخلال، في جامعِهِ. ولأنهم مسلمون لم يثبت لهم حكم الشهادة، فيغسلون، ويصلى عليهم، كما لو لم يكن لهم فئة. وما ذكروه ينتقض بالزاني المحسن، والمفتص منه، والقاتل في المحاربة (٧٠٧٥) فصل: لم يفرق أصحابنا بين الخوارج وغيرهم في هذا. وهو مذهب الشافعي، وأصحاب الرأي. وظاهر كلام أحمد، - رحمه الله -، أنه لا يصل على الخوارج فإنه قال: أهل البدع، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تصلوا عليهم. وقال أحمد: الجهمة والرافضة لا يصل على عليهم، قد ترك النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاة بأقل من هذا. وذكر أن «النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى أن تقاتل خبير من ناحية من نواحيها، فقاتل رجل من تلك الناحية، فقتل، فلم يصل عليه النبي - صلى الله عليه وسلم -». فقيل: إنه كان في قرية أهلها نصارى، ليس فيها من يصلي عليه. قال: أنا لا أشهده، يشهده من شاء.

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠ هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

[كِتَابُ الْأَشْرِيَةِ] [مَسْأَلَةٌ مِنْ شَرِبَ مُسْكِرًا قَلَّ أَوْ كَثُرَ جِلْدَ ثَمَانِينَ جِلْدَةً إِذَا شَرِبَهَا وَهُوَ مُخْتَارٌ لِشُرْبِهَا] [الْفُصْلُ الْأَوَّلُ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ]

○ الْخَمْرُ مُحَرَّمٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ؛ أَمَّا الْكِتَابُ: فَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ} [المائدة: ٩٠]. إِلَى قَوْلِهِ: {فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ} [المائدة: ٩١] وَأَمَّا السُّنَّةُ: فَقَوْلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ حَمْرٍ حَرَامٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ، وَشَارِبَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ.» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَتَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَحْرِيمُ الْخَمْرِ بِأَخْبَارٍ تَبْلُغُ بِمَجْمُوعِهَا رُتْبَةَ التَّوَاتُرِ، وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى تَحْرِيمِهِ، وَإِنَّمَا حُكِيَ عَنِ قَدَامَةَ بْنِ مَطْعُونٍ، وَعَمْرٍو بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبَ، وَأَبِي جَنْدَلِ بْنِ سُهَيْلٍ، أَنَّهُمْ قَالُوا: هِيَ حَلَالٌ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا} [المائدة: ٩٣] الْآيَةِ. فَبَيَّنَ لَهُمْ عُلَمَاءُ الصَّحَابَةِ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ، وَتَحْرِيمَ الْخَمْرِ، وَأَقَامُوا عَلَيْهِمُ الْحَدَّ؛ لِشُرْبِهِمْ إِيَّاهَا، فَرَجَعُوا إِلَى ذَلِكَ، فَانْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ، فَمَنْ اسْتَحَلَّهَا الْآنَ فَقَدْ كَذَّبَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ صُرُورَهُ مِنْ جِهَةِ التَّقْلِ تَحْرِيمُهُ، فَيَكْفُرُ بِذَلِكَ، وَيُسْتَنْتَابُ، فَإِنْ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

لَمْ أَرِدْ أَمَانَهُ. نَظَرْنَا فِي الْكَافِرِ، فَإِنْ قَالَ: اعْتَقَدْتَهُ أَمَانًا رُدَّ إِلَى مَأْمِنِهِ، وَلَمْ يَجْزُ قَتْلُهُ، وَإِنْ لَمْ  
يَعْتَقِدْهُ أَمَانًا فَلَيْسَ بِأَمَانٍ، كَمَا لَوْ أَشَارَ إِلَيْهِمْ بِمَا اعْتَقَدُوهُ أَمَانًا.

[فَصْلُ الْأَمَانِ بِالْإِشَارَةِ]

(٧٦٣١) فَصْلٌ: فَإِنْ أَشَارَ الْمُسْلِمُ إِلَيْهِمْ بِمَا يَرَوْنَهُ أَمَانًا وَقَالَ: أَرَدْتُ بِهِ الْأَمَانَ فَهُوَ أَمَانٌ وَإِنْ  
قَالَ: لَمْ أَرِدْ بِهِ الْأَمَانَ. فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ، لِأَنَّهُ أَعْلَمُ بِنَيْتِهِ فَإِنْ خَرَجَ الْكُفَّارُ مِنْ حَصْنِهِمْ بِنَاءً عَلَى  
هَذِهِ الْإِشَارَةِ، لَمْ يَجْزُ قَتْلُهُمْ، وَلَكِنْ يَرُدُّونَ إِلَى مَأْمِنِهِمْ.  
قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَشَارَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى السَّمَاءِ إِلَى مُشْرِكٍ، فَنَزَلَ  
بِأَمَانِهِ، فَقَتَلَهُ، لَقَتَلْتَهُ بِهِ رَوَاهُ سَعِيدٌ وَإِنْ مَاتَ الْمُسْلِمُ أَوْ غَابَ، فَإِنَّهُمْ يَرُدُّونَ إِلَى مَأْمِنِهِمْ، وَبِهَذَا  
قَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَابْنُ الْمُنْذِرِ فَإِنْ قِيلَ: فَكَيْفَ صَحَّحْتُمُ الْأَمَانَ بِالْإِشَارَةِ، مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى  
النُّطْقِ، بِخِلَافِ الْبَيْعِ وَالطَّلَاقِ وَالْعَتَقِ؟ قُلْنَا: تَغْلِيْبًا لِحَقْنِ الدَّمِ، كَمَا حُقِنَ دَمٌ مِنْ لَهْ شِبْهَهُ  
كِتَابٍ، تَغْلِيْبًا لِحَقْنِ دَمِهِ، وَلِأَنَّ الْكُفَّارَ فِي الْعَالَمِ لَا يَفْهَمُونَ كَلَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْمُسْلِمُونَ لَا  
يَفْهَمُونَ كَلَامَهُمْ، فَدَعَتْ الْحَاجَةُ إِلَى التَّكْلِيمِ بِالْإِشَارَةِ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

وَقَالَ: وَاللَّهِ لَاغْزُونَ فُرَيْشًا، وَاللَّهِ لَاغْزُونَ فُرَيْشًا، وَاللَّهِ لَاغْزُونَ فُرَيْشًا. .  
وَلَوْ كَانَ هَذَا مَكْرُوهًا، لَكَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ. وَلِأَنَّ الْخَلِيفَ  
بِاللَّهِ تَعْظِيمًا لَهُ، وَرُبَّمَا صَمَّ إِلَى يَمِينِهِ وَصَفَّ اللَّهُ - تَعَالَى - بِتَعْظِيمِهِ وَتَوْحِيدِهِ، فَيَكُونُ مُثَابًا  
عَلَى ذَلِكَ. وَقَدْ رُوِيَ «أَنَّ رَجُلًا خَلَفَ عَلَى شَيْءٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا فَعَلْتَ  
كَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَ، وَلَكِنْ قَدْ غُفِرَ لَهُ بِتَوْحِيدِهِ» .  
وَأَمَّا الْإِفْرَاطُ فِي الْخَلْفِ، فَإِنَّمَا كُرِهَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكَادُ يَخْلُو مِنْ الْكُذْبِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
فَأَمَّا قَوْلُهُ: {وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ} [البقرة: ٢٢٤] . فَمَعْنَاهُ لَا تَجْعَلُوا أَيْمَانَكُمْ بِاللَّهِ  
مَانِعَةً لَكُمْ مِنَ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَهُوَ أَنْ يَخْلِفَ بِاللَّهِ أَنْ لَا يَفْعَلَ بِرًّا وَلَا  
تَقْوَى وَلَا يُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ يَمْتَنِعَ مِنْ فِعْلِهِ، لِيَبْرَ فِي يَمِينِهِ، وَلَا يَحْتَثَ فِيهَا، فَنُهِوا عَنْ  
الْمُضِيِّ فِيهَا. قَالَ أَحْمَدُ، وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِإِسْنَادِهِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ  
عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ} [البقرة: ٢٢٤] : الرَّجُلُ يَخْلِفُ أَنْ لَا يَصِلَ قَرَابَتَهُ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مَخْرَجًا  
فِي التَّكْفِيرِ، فَأَمْرُهُ أَنْ لَا يَعْتَلَّ بِاللَّهِ، فَلْيُكْفِرْ، وَلْيَبْرَ.  
وَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَأَنْ يَسْتَلِجَ أَحَدُكُمْ فِي يَمِينِهِ، آثَمَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ  
يُودِيَ الْكُفَّارَةَ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِذَا

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

فَسُئِلَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ مِيرَاثِ الْجَدَّةِ، فَقَالَ: مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَلَا أَعْلَمُ لَكَ فِي سُنَّةِ  
رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْئًا، وَلَكِنْ أَرْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ. ثُمَّ قَامَ فَقَالَ:  
أَنْشُدُ اللَّهَ مَنْ يَعْلَمُ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْجَدَّةِ؟ فَقَامَ الْمُغِيرَةُ بْنُ  
شُعْبَةَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَاهَا السُّدُسَ. وَسَأَلَ عُمَرُ عَنْ إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ، فَأَخْبَرَهُ  
الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ قَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ .

وَلَا يُشْتَرَطُ مَعْرِفَةُ الْمَسَائِلِ الَّتِي فَرَعَهَا الْمُجْتَهِدُونَ فِي كُتُبِهِمْ، فَإِنَّ هَذِهِ فُرُوعٌ فَرَعَهَا الْفُقَهَاءُ  
بَعْدَ حِيَازَةِ مَنْصِبِ الْاجْتِهَادِ، فَلَا تَكُونُ شَرْطًا لَهُ وَهُوَ سَابِقٌ عَلَيْهَا.  
وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْاجْتِهَادِ فِي مَسْأَلَةٍ أَنْ يَكُونَ مُجْتَهِدًا فِي كُلِّ الْمَسَائِلِ، بَلْ مَنْ عَرَفَ أَدِلَّةَ  
مَسْأَلَةٍ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، فَهُوَ مُجْتَهِدٌ فِيهَا، وَإِنْ جَهِلَ غَيْرَهَا، كَمَنْ يَعْرِفُ الْفَرَائِضَ وَأُصُولَهَا، لَيْسَ  
مِنْ شَرْطِ اجْتِهَادِهِ فِيهَا مَعْرِفَتُهُ بِالْبَيْعِ، وَلِذَلِكَ مَا مِنْ إِمَامٍ إِلَّا وَقَدْ تَوَقَّفَ فِي مَسَائِلٍ. وَقِيلَ: مَنْ  
يُجِيبُ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ فَهُوَ مَجْتُونٌ، وَإِذَا تَرَكَ الْعَالِمُ: لَا أَدْرِي. أُصِيبَتْ مُقَاتَلُهُ.  
وَحَكِي أَنْ مَالِكًا سُئِلَ عَنْ أَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً، فَقَالَ فِي سِتٍّ وَثَلَاثِينَ مِنْهَا: لَا أَدْرِي. وَلَمْ يُخْرِجْهُ  
ذَلِكَ عَنْ كَوْنِهِ مُجْتَهِدًا. وَإِنَّمَا الْمُعْتَبَرُ أُصُولُ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَهُوَ مَجْمُوعٌ مُدَوَّنٌ فِي فُرُوعِ الْفِقْهِ  
وَأُصُولِهِ، فَمَنْ عَرَفَ ذَلِكَ، وَرَزَقَ فَهْمَهُ، كَانَ مُجْتَهِدًا، لَهُ الْفُتْيَا وَوَلَايَةُ الْحُكْمِ إِذَا وُلِّيَهُ. وَاللَّهُ



الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

وَفَارَقَ الشَّهَادَةَ عَلَى الْفِعْلِ؛ فَإِنَّ الشَّهَادَةَ فِيهَا عَلَى فِعْلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، فَنظِيرُهُ مِنَ الْإِفْرَارِ أَنْ  
يَشْهَدَ أَحَدُهُمَا أَنَّهُ أَقَرَّ عِنْدِي أَنَّهُ قَتَلَهُ فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ، وَشَهِدَ الْآخَرُ أَنَّهُ أَقَرَّ أَنَّهُ قَتَلَهُ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ، فَإِنَّ شَهَادَتَهُمَا لَا تُقْبَلُ هَاهُنَا. وَيُحَقِّقُ مَا ذَكَرْنَاهُ، أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ جَمْعُ الشُّهُودِ لِسَمَاعِ  
الشَّهَادَةِ فِي حَقِّ كُلِّ وَاحِدٍ وَالْعَادَةُ جَارِيَةٌ بِطَلَبِ الشُّهُودِ فِي أَمَاكِنِهِمْ لَا فِي جَمْعِهِمْ إِلَى  
الْمَشْهُودِ لَهُ، فَيَمْضِي إِلَيْهِمْ فِي أَوْقَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ، وَأَمَاكِنَ مُخْتَلِفَةٍ، فَيُشْهِدُهُمْ عَلَى إِفْرَارِهِ. وَإِنْ  
كَانَ الْإِفْرَارُ عَلَى فِعْلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا: أَشْهَدُ أَنَّهُ أَقَرَّ عِنْدِي أَنَّهُ قَتَلَهُ يَوْمَ  
الْخَمِيسِ.

وَقَالَ الْآخَرُ أَشْهَدُ أَنَّهُ أَقَرَّ عِنْدِي أَنَّهُ قَتَلَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. أَوْ قَالَ أَحَدُهُمَا: أَشْهَدُ أَنَّهُ أَقَرَّ عِنْدِي  
أَنَّهُ قَدَفَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ. وَقَالَ الْآخَرُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ أَقَرَّ عِنْدِي أَنَّهُ قَدَفَهُ بِالْعَجَمِيَّةِ. لَمْ تَكْمُلِ الشَّهَادَةُ؛ لِأَنَّ  
الَّذِي شَهِدَ بِهِ أَحَدُهُمَا غَيْرُ الَّذِي شَهِدَ بِهِ صَاحِبُهُ، فَلَمْ تَكْمُلِ الشَّهَادَةُ، كَمَا لَوْ شَهِدَ أَحَدُهُمَا  
أَنَّهُ أَقَرَّ أَنَّهُ غَضَبَهُ دَنَابِيرَ، وَشَهِدَ الْآخَرُ أَنَّهُ أَقَرَّ أَنَّهُ غَضَبَهُ دَرَاهِمَ، لَمْ تَكْمُلِ الشَّهَادَةُ. وَعَلَى قَوْلِ  
أَبِي بَكْرٍ، تَكْمُلُ الشَّهَادَةُ فِي الْقَتْلِ، وَالْقَدْفِ؛ لِأَنَّ الْقَدْفَ بِالْعَرَبِيَّةِ أَوْ الْعَجَمِيَّةِ، وَالْقَتْلَ بِالْبَصْرَةِ  
أَوْ الْكُوفَةِ، لَيْسَ مِنَ الْمُفْتَضِي، فَلَا يُعْتَبَرُ فِي الشَّهَادَةِ، وَلَمْ يُؤْتَر. وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ.

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ. وَالرَّوَايَةُ الْأُخْرَى، إِذَا مَلَكَ مَا يُؤَدِّي، فَقَدْ صَارَ حُرًّا (الكَلَامُ فِي  
هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي فَصْلَيْنِ: (٨٧١٤) الْفَصْلُ الْأَوَّلُ: فِيْمَا إِذَا عَجَلَ الْمُكَاتَبُ الْكِتَابَةَ قَبْلَ  
مَحَلِّهَا. فَالْمَنْصُوصُ عَنْ أَحْمَدَ، أَنَّهُ يَلْزَمُ قَبُولَهَا، وَيَعْتَقُ الْمُكَاتَبُ. وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ فِيهِ رَوَايَةً  
أُخْرَى، أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ قَبُولَ الْمَالِ إِلَّا عِنْدَ نُجُومِهِ؛ لِأَنَّ بَقَاءَ الْمُكَاتَبِ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ فِي مِلْكِهِ حَقٌّ  
لَهُ، وَلَمْ يَرْضَ بِرِوَايَةِ، فَلَمْ يَزَلْ، كَمَا لَوْ عَلَّقَ عُنُقَهُ عَلَى شَرْطٍ، لَمْ يَعْتَقُ قَبْلَهُ.  
وَالصَّحِيحُ فِي الْمَذْهَبِ: الْأَوَّلُ. وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ، إِلَّا أَنَّ الْقَاضِيَّ قَالَ: أَطْلَقَ أَحْمَدُ  
وَالْحَرَقِيُّ هَذَا الْقَوْلَ، وَهُوَ مُقَيَّدٌ بِمَا لَا ضَرَرَ فِي قَبْضِهِ قَبْلَ مَحَلِّهِ، كَالَّذِي لَا يَفْسُدُ، وَلَا يَخْتَلِفُ  
قَدِيمُهُ وَحَدِيثُهُ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى مُؤَنَةٍ فِي حِفْظِهِ، وَلَا يَدْفَعُهُ فِي حَالِ خَوْفٍ يَخَافُ ذَهَابَهُ، فَإِنْ  
اخْتَلَّ أَحَدٌ هَذِهِ الْأُمُورَ، لَمْ يَلْزَمُ قَبْضُهُ، مِثْلُ أَنْ يَكُونَ مِمَّا يَفْسُدُ؛ كَالْعَنْبِ، وَالرُّطْبِ، وَالْبَطِيخِ،  
أَوْ يُخَافُ تَلْفَهُ كَالْحَيَوَانَ، فَإِنَّهُ رَبَّمَا تَلَفَ قَبْلَ الْمَحَلِّ، فَقَاتَهُ مَقْصُودُهُ.  
وَإِنْ كَانَ مِمَّا يَكُونُ حَدِيثُهُ خَيْرًا مِنْ قَدِيمِهِ، لَمْ يَلْزَمَهُ أَيْضًا أَخْذُهُ؛ لِأَنَّهُ يَنْقُصُ إِلَى حِينِ الْحُلُولِ،  
وَإِنْ كَانَ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى مَخْزَنِ، كَالطَّعَامِ وَالْقُطْنِ، لَمْ يَلْزَمَهُ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ فِي إِنْقَائِهِ إِلَى  
وَقْتِ الْمَحَلِّ إِلَى مُؤَنَةٍ، فَيَنْصَرُّ بِهَا، وَلَوْ كَانَ غَيْرَ هَذَا، إِلَّا أَنَّ الْبَلَدَ مَخُوفٌ، يَخَافُ نَهْبَهُ، لَمْ  
يَلْزَمَهُ أَخْذُهُ؛ لِأَنَّ فِي أَخْذِهِ ضَرَرًا لَمْ يَرْضَ بِالْإِزَامَةِ، وَكَذَلِكَ لَوْ سَلَّمَهُ إِلَيْهِ فِي طَرِيقِ مَخُوفٍ، أَوْ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

#### [مقدمة الكتاب]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ، قُدْوَةُ الْأَنَامِ، مَجْمُوعُ  
الْفَصَائِلِ، مُوَفَّقُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، قَدَّسَ اللَّهُ  
رُوحَهُ، وَنَوَّرَ صَرِيحَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ بَارِي الْبَرِّيَّاتِ، وَغَافِرِ الْخَطِيئَاتِ، وَعَالِمِ الْخَفِيَّاتِ، الْمُطَّلِعِ عَلَى  
الضَّمَائِرِ وَالنِّيَّاتِ، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَوَسَّعَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَحِلْمًا، وَفَهَّرَ كُلَّ مَنْخُلُوقٍ عِزَّةً  
وَحُكْمًا {يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} [طه: ١١٠] ، لَا تُدْرِكُهُ  
الْأَبْصَارُ، وَلَا تُغَيِّرُهُ الْأَعْصَارُ، وَلَا تَنوَهُهُ الْأَفْكَارُ، {وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ} [الرعد: ٨] ،  
أَتَقَنَ مَا صَنَعَ وَأَحْكَمَهُ، وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ وَعَلِمَهُ، وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ وَعَلَّمَهُ، وَرَفَعَ قَدْرَ الْعِلْمِ  
وَعَظَّمَهُ، وَحَظَرَهُ عَلَى مَنْ اسْتَرْدَلَهُ وَحَرَمَهُ، وَخَصَّ بِهِ مَنْ خَلَقَهُ مِنْ كَرَمِهِ، وَحَضَّ عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ  
عَلَى النَّعِيرِ لِلتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ، فَقَالَ تَعَالَى وَهُوَ أَصْدَقُ الْقَائِلِينَ: {فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ  
طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ} [التوبة: ١٢٢] ،  
نَدَبَهُمْ إِلَى إِنْذَارِ بَرِيَّتِهِ، كَمَا نَدَبَ إِلَى ذَلِكَ أَهْلَ رِسَالَتِهِ، وَمَنَحَهُمْ مِيرَاثَ أَهْلِ نُبُوَّتِهِ، وَرَضِيَهُمْ  
لِلْقِيَامِ بِحُجَّتِهِ، وَالنِّيَابَةِ عَنْهُ فِي الْإِخْبَارِ بِشَرِيْعَتِهِ، وَاخْتَصَّهُمْ مِنْ بَيْنِ عِبَادِهِ بِخَشْيَتِهِ، فَقَالَ تَعَالَى:  
{إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} [فاطر: ٢٨] ، ثُمَّ أَمَرَ سَائِرَ النَّاسِ بِسُؤَالِهِمْ، وَالرُّجُوعِ إِلَى

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَلَا اخْتِلَافَ بَيْنَ النَّاسِ أَعْلَمُهُ فِي أَنَّ الْفَرْقَ ثَلَاثَةٌ آصُعٍ، وَالْفَرْقُ سِتَّةَ عَشَرَ رِطْلًا، فَتَبَّتْ أَنَّ الصَّاعَ خَمْسَةَ أَرْطَالٍ وَثَلْثٌ. وَرُوي أَنَّ أَبَا يُوسُفَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَسَأَلَهُمْ عَنِ الصَّاعِ؟ فَقَالُوا: خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثَلْثٌ. فَطَالَبَهُمْ بِالْحُجَّةِ فَقَالُوا: غَدًا. فَبَجَاءَ مِنَ الْعَدِ سَبْعُونَ شَيْخًا، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ آخِذٌ صَاعًا تَحْتَ رِدَائِهِ، فَقَالَ: صَاعِي وَرِثْتَهُ عَنْ أَبِي، وَوَرِثَهُ أَبِي عَنْ جَدِّي، حَتَّى انْتَهَوْا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . فَرَجَعَ أَبُو يُوسُفَ عَنْ قَوْلِهِ. وَهَذَا إِسْنَادٌ مُتَوَاتِرٌ يُفِيدُ الْقَطْعَ، وَقَدْ تَبَّتْ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «الْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ». وَلَمْ يَثْبُتْ لَنَا تَغْيِيرُهُ، وَحَدِيثُ أَنَسٍ هَذَا انْفَرَدَ بِهِ مُوسَى بْنُ نَصْرٍ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. قَالَهُ. الدَّارِقُطَنِيُّ

(٣١٤) فَصَلِّ: وَالرِّطْلُ الْعِرَاقِيُّ مِائَةٌ دِرْهَمٍ وَثَمَانِيَةٌ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا وَأَرْبَعَةُ أَسْبَاعٍ دِرْهَمٍ، وَهُوَ

تِسْعُونَ مِثْقَالًا.

وَالْمِثْقَالُ دِرْهَمٌ وَثَلَاثَةٌ أَسْبَاعٍ دِرْهَمٍ. هَكَذَا كَانَ قَدِيمًا، ثُمَّ إِنَّهُمْ زَادُوا فِيهِ مِثْقَالًا، فَجَعَلُوهُ إِحْدَى وَتِسْعِينَ مِثْقَالًا وَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً وَثَلَاثُونَ دِرْهَمًا، وَقَصَدُوا بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ إِزَالََةَ كَسْرِ الدَّرْهَمِ. وَالْعَمَلُ عَلَى الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهُ الَّذِي كَانَ مَوْجُودًا وَقَدْ تَقَدَّرَ الْعُلَمَاءُ الْمُدَّ بِهِ، فَيَكُونُ الْمُدُّ حِينَئِذٍ مِائَةً دِرْهَمٍ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠ هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

جَعَلَ الْقُطْبُ حَذْوَ ظَهْرِ أُذُنِهِ الْيُمْنَى عَلَى غُلُوِّهَا، فَيَكُونُ مُسْتَقْبِلًا بَابَ الْكَعْبَةِ إِلَى الْمَقَامِ، وَمَتَى اسْتَدْبَرَ الْفَرْقَدَيْنِ أَوْ الْجَدْيِ، فِي حَالِ غُلُوِّ أَحَدِهِمَا وَنُزُولِ الْآخَرِ، عَلَى الْإِعْتِدَالِ، كَانَ ذَلِكَ كَاسْتِدْبَارِ الْقُطْبِ.

وَإِنْ اسْتَدْبَرَهُ، فِي غَيْرِ هَذِهِ الْحَالِ، كَانَ مُسْتَقْبِلًا لِلْجِهَةِ، فَإِذَا اسْتَدْبَرَ الشَّرْقِيَّ مِنْهَا، كَانَ مُنْحَرِفًا إِلَى الْغَرْبِ قَلِيلًا، وَإِذَا اسْتَدْبَرَ الْغَرْبِيَّ كَانَ مُنْحَرِفًا إِلَى الشَّرْقِ، وَإِنْ اسْتَدْبَرَ بَنَاتِ نَعَشٍ، كَانَ مُسْتَقْبِلًا لِلْجِهَةِ أَيْضًا، إِلَّا أَنْ انْحِرَافَهُ أَكْثَرُ

فَصَلَّ: وَمَنَازِلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَهِيَ ثَمَانِيَّةٌ وَعَشْرُونَ مَنْزِلًا، وَهِيَ: السَّرَطَانُ، وَالْبُطَيْنُ، وَالشَّرِيَاءُ، وَالذَّبْرَانُ، وَالْهَقْعَةُ، وَالْهَنْعَةُ، وَالذَّرَاعُ، وَالنَّشْرَةُ، وَالطَّرْفُ، وَالْجَبْهَةُ، وَالرُّبْرَةُ، وَالصَّرْفَةُ، وَالْعَوَاءُ، وَالسَّمَكَ، وَالْعَفْرُ، وَالرُّبَانِيُّ، وَالْإِكْلِيلُ، وَالْقَلْبُ، وَالشَّوْلَةُ، وَالنَّعَائِمُ، وَالْبَلْدَةُ، وَسَعْدُ الذَّابِحِ، وَسَعْدُ بَلْعٍ، وَسَعْدُ السُّعُودِ، وَسَعْدُ الْأَخْيِيَّةِ، وَالْفَرْعُ الْمُقَدَّمُ؛ وَالْفَرْعُ الْمُؤَخَّرُ، وَبَطْنُ الْخَوْتِ. مِنْهَا أَرْبَعَةٌ عَشْرٌ شَامِيَّةٌ تَطْلُعُ مِنْ وَسْطِ الْمَشْرِقِ أَوْ مَائِلَةً عَنْهُ إِلَى الشَّمَالِ قَلِيلًا، أَوْلَاهَا السَّرَطَانُ، وَآخِرُهَا السَّمَكَ. وَمِنْهَا أَرْبَعَةٌ عَشْرٌ يَمَانِيَّةٌ، تَطْلُعُ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ مَا يَلِيهِ إِلَى التِّيَامِنِ، أَوْلَاهَا الْعَفْرُ؛ وَآخِرُهَا بَطْنُ الْخَوْتِ.

وَلِكُلِّ نَجْمٍ مِنَ الشَّمَامِيَّةِ رَقِيبٌ مِنَ الْيَمَانِيَّةِ، إِذَا طَلَعَ أَحَدُهُمَا غَابَ رَقِيبُهُ، وَيَنْزِلُ الْقَمَرُ كُلَّ لَيْلَةٍ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

[فَصَلِّ نَسِيَّ التَّشَهُدِ دُونَ الْجُلُوسِ لَهُ]

(٩٠٧) فَصَلِّ: وَإِنْ نَسِيَ التَّشَهُدَ دُونَ الْجُلُوسِ لَهُ، فَحُكْمُهُ فِي الرُّجُوعِ إِلَيْهِ حُكْمُ مَا لَوْ نَسِيَهُ  
مَعَ الْجُلُوسِ؛ لِأَنَّ التَّشَهُدَ هُوَ الْمَقْصُودُ. فَأَمَّا إِنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنَ الْأَذْكَارِ الْوَاجِبَةِ، كَتَسْبِيحِ الرَّكْعِ  
وَالسُّجُودِ، وَقَوْلِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَقَوْلِ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. فَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ  
بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنْ مَحَلِّهِ؛ لِأَنَّ مَحَلَّ الذِّكْرِ رُكْنٌ قَدْ وَقَعَ مُجْزئًا صَحِيحًا. فَلَوْ رَجَعَ إِلَيْهِ لَكَانَ زِيَادَةً  
فِي الصَّلَاةِ، وَتَكَرَّرًا لِرُكْنٍ، ثُمَّ يَأْتِي بِالذِّكْرِ فِي رُكْعٍ أَوْ سُجُودٍ زَائِدٍ غَيْرِ مَشْرُوعٍ، بِخِلَافِ  
التَّشَهُدِ، وَلَكِنَّهُ يَمْضِي وَيَسْجُدُ لِلسَّهْوِ لِتَرْكِهِ، قِيَاسًا عَلَى تَرْكِ التَّشَهُدِ.  
الصُّورَةُ الثَّانِيَةُ: قَامَ مِنَ السَّجْدَةِ الْأُولَى، وَلَمْ يَجْلِسْ لِلْفَصْلِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَهَذَا قَدْ تَرَكَ  
رُكْنَيْنِ؛ جَلْسَةَ الْفَصْلِ، وَالسَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ. فَلَا يَخْلُو مِنْ حَالَيْنِ: أَحَدُهُمَا، أَنْ يَذْكَرَ قَبْلَ الشُّرُوعِ  
فِي الْقِرَاءَةِ، فَيَلْزِمُهُ الرُّجُوعُ. وَهَذَا قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَلَا أَعْلَمُ فِيهِ مُخَالَفًا، فَإِذَا رَجَعَ، فَإِنَّهُ  
يَجْلِسُ جَلْسَةَ الْفَصْلِ، ثُمَّ يَسْجُدُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى. وَقَالَ بَعْضُ  
أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْجُلُوسِ؛ لِأَنَّ الْفَصْلَ قَدْ حَصَلَ بِالْقِيَامِ. وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ  
الْجَلْسَةَ وَاجِبَةً، وَلَا يُنُوبُ عَنْهَا الْقِيَامُ كَمَا لَوْ عَمَدَ ذَلِكَ.  
فَأَمَّا إِنْ كَانَ جَلَسَ لِلْفَصْلِ، ثُمَّ قَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ فَإِنَّهُ يَسْجُدُ، وَلَا يَلْزِمُهُ الْجُلُوسُ. وَقِيلَ: يَلْزِمُهُ؛

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

وَلَنَا، أَنَّ هَذَا مُرُورٌ ثَانٍ، فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُنْسَبَ إِلَيْهِ كَالْأَوَّلِ، وَلِأَنَّ الْمَارَّ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ مِنْ حَيْثُ  
جَاءَ لَكَانَ مَأْمُورًا بِمَنْعِهِ، وَلَمْ يَحَلَّ لِلْعَابِرِ الْعُودُ، وَالْحَدِيثُ لَمْ يَتَنَاوَلِ الْعَابِرَ، إِنَّمَا فِي الْخَبَرِ:  
«فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ» .

وَبَعْدَ الْعُبُورِ فَلَيْسَ هَذَا مُرِيدًا لِلِاجْتِيَازِ. (١٢٢٢) فَصَلَّ: وَالْمُرُورُ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي يَنْقُصُ  
الصَّلَاةَ وَلَا يَقْطَعُهَا. قَالَ أَحْمَدُ: يَضَعُ مِنْ صَلَاتِهِ، وَلَكِنْ لَا يَقْطَعُهَا. وَرُوي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ  
مَمَرَّ الرَّجُلِ يَضَعُ نِصْفَ الصَّلَاةِ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ رَجُلٌ التَزِمَهُ حَتَّى يَرُدَّهُ. رَوَاهُ  
الْبُخَارِيُّ بِإِسْنَادِهِ.

قَالَ الْقَاضِي: يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ نَقْصُ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ أَمَكَّنَهُ الرَّدُّ فَلَمْ يَفْعَلْهُ، أَمَا إِذَا رَدَّ فَلَمْ  
يُمْكِنَهُ الرَّدُّ فَصَلَاتُهُ تَامَةٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوْجَدْ مِنْهُ مَا يَنْقُصُ الصَّلَاةَ، فَلَا يُؤَثِّرُ فِيهَا ذَنْبُ غَيْرِهِ.

[فَصَلَّ الْعَمَلِ الْيَسِيرِ فِي الصَّلَاةِ]

(١٢٢٣) فَصَلَّ: وَلَا بَأْسَ بِالْعَمَلِ الْيَسِيرِ فِي الصَّلَاةِ لِلْحَاجَةِ. قَالَ أَحْمَدُ: لَا بَأْسَ أَنْ يَحْمَلَ  
الرَّجُلُ وَلَدَهُ فِي الصَّلَاةِ الْفَرِيضَةِ؛ لِحَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ، وَحَدِيثِ عَائِشَةَ، أَنَّهَا اسْتَفْتَحَتْ الْبَابَ،  
فَمَشَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى فَتَحَ لَهَا. وَأَمَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ

الكتاب: المغني لابن قدامة

المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة  
الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي  
(المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

[فَصْلٌ يَنْبَغِي لِلْغَاسِلِ وَلِمَنْ حَضَرَ إِذَا رَأَى مِنْ الْمَيِّتِ شَيْئًا تَحَدَّثَ بِهِ] (١٥٠١)  
فَصْلٌ: وَيَنْبَغِي لِلْغَاسِلِ، وَلِمَنْ حَضَرَ، إِذَا رَأَى مِنْ الْمَيِّتِ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْنَاهُ وَمِمَّا يُحِبُّ  
الْمَيِّتَ سَتْرَهُ، أَنْ يَسْتُرَهُ، وَلَا يُحَدَّثَ بِهِ؛ لِمَا رَوَيْنَاهُ، وَلِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
قَالَ: «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». وَإِنْ رَأَى حَسَنًا مِثْلَ أَمَارَاتِ  
الْخَيْرِ، مِنْ وَضَاءَةِ الْوَجْهِ، وَالتَّبَسُّمِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، اسْتَحَبَّ إِظْهَارَهُ، لِيَكْثُرَ التَّرْحُمُ عَلَيْهِ، وَيَحْصُلَ  
الْحَسَنُ عَلَى مِثْلِ طَرِيقَتِهِ، وَالتَّشْبُهَ بِحَمِيلِ سِيرَتِهِ.  
قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: وَإِنْ كَانَ الْمَيِّتُ مَعْمُوصًا عَلَيْهِ فِي الدِّينِ وَالسُّنَّةِ، مَشْهُورًا بِبِدْعَتِهِ، فَلَا بَأْسَ  
بِإِظْهَارِ الشَّرِّ عَلَيْهِ، لِتُحَذَرَ طَرِيقَتُهُ. وَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَ مَا يَرَى عَلَيْهِ مِنْ أَمَارَاتِ الْخَيْرِ؛  
لِنَلَا يَعْتَرَّ مُعْتَرِّ بِذَلِكَ، فَيَقْتَدِيَ بِهِ فِي بَدْعَتِهِ. (١٥٠٢) مَسْأَلَةٌ: قَالَ: (وَتَلَيِّنُ مَفَاصِلَهُ إِنْ  
سَهَلَتْ عَلَيْهِ، وَإِلَّا تَرَكَهَا) مَعْنَى تَلَيِّنِ الْمَفَاصِلِ هُوَ أَنْ يَرُدَّ ذِرَاعَيْهِ إِلَى عَضُدَيْهِ، وَعَضُدَيْهِ إِلَى  
جَنْبَيْهِ، ثُمَّ يَرُدُّهُمَا، وَيَرُدُّ سَاقَيْهِ إِلَى فَخْذَيْهِ، وَفَخْذَيْهِ، إِلَى بَطْنِهِ، ثُمَّ يَرُدُّهَا، لِيَكُونَ ذَلِكَ أَبْقَى  
لِلْيَدِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ أَمَكْنَ لِلْغَاسِلِ، مِنْ تَكْفِينِهِ، وَتَمْدِيدِهِ، وَخَلْعِ ثِيَابِهِ، وَتَغْسِيلِهِ.  
قَالَ أَصْحَابُنَا: وَيُسْتَحَبُّ ذَلِكَ فِي مَوْضِعَيْنِ، عَقِيبَ مَوْتِهِ قَبْلَ قَسْوَتِهَا بِرُودَتِهِ، وَإِذَا أَخَذَ فِي  
غُسْلِهِ. وَإِنْ شَقَّ ذَلِكَ لِقَسْوَةِ الْمَيِّتِ أَوْ غَيْرِهَا، تَرَكَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ تَنْكَسِرَ أَعْضَاؤُهُ، وَيَصِيرَ